

الأستاذ: عبدا لسلام الراضي



وحدة التربية الاقتصادية والمالية

4- نظام الإرث في الإسلام (مقاصده-أركانه-شروطه-موانعه)

مادة التربية الإسلامية

ثانوية المسيرة التأهيلية/ القنيطرة

أولاً: مفهوم الميراث وأركانه وشروطه

1- تعريف الميراث

هو حق قابل للقسمة يثبت لمستحقه بعد موت مالكة لصلة بينهما كقرابة أو زواج.

1- الموروث: وهو الميت الذي خلف مالا أو حقا

2- الوارث: وهو كل من أدلى إلى الوارث بنسب أو زوجية.

3- التركة: وهي مجموع ما يتركه الميت من مال أو حقوق مالية.

1- موت المورث حقيقة أو حكما فمن حكم القاضي بموته يعد ميتا حكما.

2- التحقق من حياة الوارث حقيقة أو حكما كالحمل.....

3- العلم بجهة الارث من زوجية أو قرابة

ثانياً: أسباب الإرث ومن يستحقه بها

1- الزوجية: بمجرد انعقاد النكاح بعقد صحيح ولو قبل الدخول. وأيضا في الطلاق الرجعي إن حصلت الوفاة في العدة وكذا الطلاق البائن إن طلقها به في مرض موته لاتهامه بحرمانها من الارث فيعامل بنقيض قصده.

2- النسب: وهو صلة القرابة بين شخصين ويرث به 22 وارثا 14 من الذكور و 8 من الاناث موزعين حسب جهات الارث الاربع (البنوة- الأبوة- الأخوة- العمومة) حسب ما هو مبين في الخطاطة المرفقة.

رابعا: خصائص نظام الإرث في الإسلام ومقاصده

1- خصائص نظام الإرث في الإسلام

تتعلق بالتركة قبل القسمة خمسة حقوق مرتبة كالتالي:
1 - الحقوق العينية الثابتة في ذمة الميت كالوديعة
2- مؤونة تجهيز الميت إلى حين دفنه بالمعروف
3- الديون سواء كانت لله أم للعباد. وتقدم ديون العباد
4- الوصايا بشرط ألا تتجاوز الثلث إلا برضى الورثة- وألا تكون لوارث للحديث - وألا تكون بمعصية.
5- حق الورثة فيقسم ما بقي بينهم كما أمر الله.

من شروط تمام الارث عدم وجود مانع من الموانع السبع التالية:
1- عدم استهلال المولود...2- الشك سواء كان شكا في السبب أو في الشرط . 3- اللعان بين الزوجين..
4- الكفر لحديث (لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم) .
5- الرق وقد انتهى (6) الزنا لحديث (الولد للفراش وللعاهر الحجر) 7- القتل العمد لحديث (ليس للقاتل ميراث) .

ب- مقاصد نظام الإرث في الإسلام

أولاً: تحقيق مبدأ الاستخلاف في المال برجوعه إلى مالكة الحقيقي بعد الموت ويأمر بتوزيعه حسب شرعه
ثانياً: تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال توزيع التركة على أكبر قدر ممكن ومنع الظلم أو التفضيل للبعض دون بعض .
ثالثاً: إنعاش الدورة الاقتصادية وتسهيل تداول المال وتوسيع دائرة المستفيدين منه.

1- أنه رباني المصدر تكفل سبحانه بنفسه بتحديد نصيب الورثة. 2- أنه نظام شمولي لجميع الأقارب دون تمييز 3- أنه نظام عادل لا يحرم أحدا من الارث لسبب ما 4- أنه نظام واقعي يبنني على القرابة بحسب القوة ولا يضيع من يعول الأسرة وينفق عليها 5- أنه نظام متوازن يحترم خصائص المجتمع - و يعطي للميت حق التصرف في ثلث التركة لتغطية غير الوارثين.